

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٨٩ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / السيد العيان ليشين بوظيفة مدير عام الإدارة العامة البحرية بالفئة الأولى (١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) بمصلحة الموانئ والمناظر.

مادة ٢ - على وزير النقل البحري تنفيذ هذا القرار ما

مديرية الجمهورية في ٣٠ شوال سنة ١٣٩٣ ( ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٧٣ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٩٠ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨

لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السادة الموصحة أسماؤهم فيما بعد بالوظائف الموصحة فزين اسم كل منهم بالهيئة المصرية العامة لسكك حديد مصر بمستوى الإدارة العليا ( ١٢٠٠ / ١٨٠٠ جنيه ، مدير عام ) .

المهندس محمد محمد رجب ، مديرا عاما للتخطيط والمتابعة .

المهندس باسيلوس رفة باسيلوس ، وكيلًا لمفتش عام هندسة السكة .

المهندس أحمد طه حماد ، مديرا عاما لمنطقة شرق الدلتا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية في ٣٠ شوال سنة ١٣٩٣ ( ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٧٣ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٩٤ لسنة ١٩٧٣

بتعديل نطاق كل من محافظتي الشرقية والدقهلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية العربية المتحدة إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تفصل بعض الأسماء الداخلة في نطاق كل من قرى غزالة وكفر سعد والحجازة مركز السنبلاوين بمحافظة الدقهلية وتضم إلى نطاق محافظة الشرقية وفقا لما هو موضح بالمذكرة والرسم المرفقين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية في ٣٠ شوال سنة ١٣٩٣ ( ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٧٣ )

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٧٩٤ لسنة ١٩٧٣

بتعديل نطاق كل من محافظتي الشرقية والدقهلية

تقدمت عدة شكاوى من أهالي وأعضاء الاتحاد الاشتراكي العربي والملاك بقرية منشأة يوسف منصور مركز كفر صقر محافظة الشرقية لضم بعض الأرياف ملكهم إلى قريرتهم فصلا عن قرى كفر سعد وغزالة والحجازة مركز السنبلاوين محافظة الدقهلية

## قرار نائب رئيس مجلس الوزراء للثقافة والإعلام

قرار رقم ١٧١ لسنة ١٩٧٣

نائب رئيس مجلس الوزراء للثقافة والإعلام

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة، والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩، والقانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٢؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٧١ لسنة ١٩٧٣ بالتفويض في بعض الاختصاصات؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٧٢ لسنة ١٩٧٣؛

قرر:

مادة ١ - رد الجنسية المصرية إلى السيد / أحمد مرتضى المراغى

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء في أول ذي القعدة سنة ١٢٩٢ (٢٥ نوفمبر سنة ١٩٧٣)

دكتور: محمد عبد القادر حاتم

استدراك

نشر بالعدد رقم ٣٤ من الجريدة الرسمية الصادرة في ٢٤ رجب سنة ١٩٧٣ الموافق ٢٣ أغسطس سنة ١٩٧٣ القانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٧٣ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ بقرض ضريبة على إيرادات رؤوس الأموال المنقولة وعلى الأرباح الصناعية والتجارية وعلى كسب العمل - وقد سقط سهوا كلمة (الخاص) في المادة ٦٠ مكرر "١" إذ نشرت كالآتي:

مادة ٦٠ مكرر (١) على أقسام المرور عدم تجديد أو نقل أية رخصة لسيارات الأجرة أو النقل المبنية بالحدول المرفق بهذا القانون والملوكة لأي شخص من أشخاص القطاع إلا بعد سداد المبلغ الموضح بهذا الجدول.

ومصتها:

مادة ٦٠ مكرر (١) - على أقسام المرور عدم تجديد أو نقل أية رخصة لسيارات الأجرة أو النقل المبنية بالحدول المرفق بهذا القانون والملوكة لأي شخص من أشخاص القطاع الخاص إلا بعد سداد المبلغ الموضح بهذا الجدول.

وقد وافق على ذلك مجلس المحافظة بكل من محافظتي الشرقية والدقهلية الاتحاد الاشتراكي العربي بكل منهما. وترجع مبررات الفصل للأسباب الآتية:

(١) رغبة الحائزين والأهالي في الاستفادة من الخدمات العامة التي تؤدي للوطنين.

(٢) يعتبر الفصل والضم صالحا من وجهة نظر الأمن العام.

الزام المسائل المنضم إلى محافظة الشرقية فصلا عن محافظة الدقهلية:

حوض لبهرجان رقم ٢٧	...	...
حوض نجسم رقم ٢٩	...	...
حوض المنشية رقم ٣٠	...	...
حوض المنشية رقم ٣٢	...	...
حوض الروضة رقم ٣٣	...	...
حوض وحيشة رقم ١٠	...	...
حوض النجار رقم ١١	...	...

ويبلغ الزمام المقترح حوالي ٦٠٠ فدان تقريبا.

وبعرض الموضوع على لجنة التقسيم الإداري بالوزارة باستبنا المنقذة في ١٧/٣/١٩٧٠ وافقت على هذا الفصل والضم.

وحيث إن فصل بعض الحياض عن قرى زمام كفر سعد وغزالة والمجازرة مركز السنبلوين محافظة الدقهلية وضمها إلى قرية منشأة يوسف منصور مركز كفر صقر محافظة الشرقية يعتبر تعديلا في نطاق كل من محافظتي الشرقية والدقهلية مما يستلزم تعديلا في القرار الجمهوري رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية العربية المتحدة إلى محافظات ومدن وقرى مما يستلزم استصدار قرار جمهوري.

وحيث إن اللجنة الوزارية قد وافقت على المشروع بالقرار رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٠.

لذلك فقد أعد مشروع القرار الجمهوري المرافق، وجاء التكريم بالموافقة عليه وإصداره.

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية

ممدوح سالم